

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

بالقانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧٣

بتعدیل بعض أحكام قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٠٠
لسنة ١٩٧١ باصدار قانون المخابرات العامة

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٠ لسنة ١٩٧١ باصدار قانون المخابرات العامة :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

وعلى ما آرته مجلس الدولة :

قرر القانون الآتي :

(المادة الأولى)

تمدد المهلة المقررة لرئيس المخابرات العامة المحددة بالفقرة الثانية من المادة (٨٤) من قرار رئيس الجمهورية بالقانون رقم ١٠٠ المشار إليه ثلاثة سنوات أخرى تبدأ من تاريخ انتهاء المهلة الأصلية .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وتكون له قوة القانون .
يعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ رمضان سنة ١٣٩٣ هـ

(الموافق ٤ أكتوبر سنة ١٩٧٣)

أنور السادات